



ISSN: 2957-3874 (Print)

Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95>

مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي



حاشية على شرح الوقاية للمولى محي الدين محمد أبراهيم بن حسن النكساري (ت ٩٠١هـ)

باب الأذان (دراسة وتحقيق)

مصطفى عادل علي

م. د. قيس رشيد علي

كلية التربية للعلوم الإنسانية/ جامعة الموصل

Hashiyat 'ala Sharh al-Wiqayah al-Mawla Muhyi al-Din Muhammad Ibrahim ibn Hasan al-Niksari (d. 901 AH) Chapter the call to prayer(Dirasah wa Tahqiq).

Mustafa Adel Ali

A.M.D. Qais Rashid Ali

College of Education for Humanities/University of Mosul

malsbawy61@gmail.com

الملخص

إن الفقه في الدين من أعظم النعم التي يمن الله بها على عباده، وإن العمل على تحصيله من أعظم القربات وأجل الطاعات، حيث يهدف البحث إلى تحقيق حاشية على شرح الوقاية للمولى محي الدين محمد أبراهيم بن حسن النكساري (ت ٩٠١هـ)، تحديداً باب الأذان (دراسة وتحقيق)، وهو من أبواب كتاب الصلاة في الفقه الحنفي. وقد تم اختيار هذا النص لما فيه من إضافات علمية وتعليقات نفيسة تكشف عن مدى عناية العلماء المتأخرين بشرح وتوضيح المتن الفقهي المعتبر. يتألف البحث من قسمين رئيسيين: يتضمن القسم الأول الدراسة التعريفية، وفيه بحثان: المبحث الأول: خصص لترجمة المحشي الشيخ النكساري، حيث تم تسليط الضوء على حياته الشخصية والعلمية، وشيوخه، وتلامذته، ومؤلفاته، ومكانته بين علماء عصره. أما المبحث الثاني: فكان للتعريف بالمخطوط، من حيث عنوانه، وموضوعه، ونسخه الخطية، ووصف مادي لمحتوياته، مع عرض نماذج مصورة لبعض صفحاته. أما القسم الثاني من البحث فهو مخصص لتحقيق نص الحاشية، وتحديداً باب الأذان، وفق المنهج العلمي المتبع في تحقيق المخطوطات من مقابلة النسخ، وضبط النص، وتوثيق الأقوال، والتعليق على ما يحتاج إلى شرح، مع الإشارة إلى المصادر الفقهية المعتمدة، وفي الختام اكتسب شرح الوقاية مكانة كبرى بين كتب المذهب الحنفي، ومما يدل على أهمية الكتاب عناية العلماء به، وكثرة الحواشي والتعليقات عليه، وكثرة نقل المتأخرين من الشراح وغيرهم منه.

Summary

Fiqh in religion is one of the greatest blessings bestowed upon His servants, and striving to attain it is one of the greatest acts of devotion and the most sublime acts of obedience. This research aims to produce a commentary on the commentary on al-Wiqayah by Mawla Muhyi al-Din Muhammad Ibrahim ibn Hasan al-Naksari (d. 901 AH), specifically the section on the Adhān (the call to prayer), which is part of the Book of Prayer in Ḥanafī jurisprudence. The chosen text is rich in scholarly additions and valuable commentary, reflecting the care that later scholars took in explaining and clarifying authoritative fiqh texts. **The research is divided into two main sections: The first section includes an introductory study with two main subsections:** Subsection One is devoted to the biography of the commentator, Shaykh al-Naksārī. It highlights his personal and scholarly life, his teachers, students, writings, and his standing among the scholars of his time. Subsection Two introduces the manuscript, covering its title, subject, available copies, physical description, and includes sample scanned pages. The second section is dedicated to the critical edition (taḥqīq) of the marginal commentary on the Adhān chapter. This was carried out following established manuscript editing methodology, including cross-examination of

manuscript copies, text verification, referencing statements, annotating necessary passages, and citing reliable Hanafi sources. In conclusion, Sharḥ al-Wiqāyah has gained a prominent status among Hanafi works. Its significance is evident in the scholarly attention it received, the abundance of commentaries and marginalia, and the frequent citations by later jurists and commentators.

القسم الأول: قسم الدراسة

المبحث الأول: حياة مؤلف « حاشية محمد بن إبراهيم النكساري » (ت: ٩٠١ هـ)

المطلب الأول: حياته الشخصية

أولاً: - اسمه ونسبه: محمد بن إبراهيم بن حسن العالم ، العامل ، الفاضل ، الكامل ، المولى محي الدين النكساري الرومي الحنفي، كان عالماً بالعربية ، والعلوم الشرعية العقلية ، ماهراً في علوم الرياضة . وكتب حواشي على تفسير القاضي البيضاوي، وحاشية على شرح الوقاية لصدر الشريعة، وتوفي بالقسطنطينية في سنة إحدى وتسعمائة - رحمه الله تعالى (١) .

ثانياً: - لقبه: له عدة القاب منها: محيي الدين افندي (٢) ، و خطيب زادة (٣) .

ثالثاً: - نسبه:

أ- النكساري : نسبة الى مدينة نيكسار : " نيكسار هي مدينة في مقاطعة توقاد، تركيا (٤) .

ب- الحنفي : نسبة الى تفقهه على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان - رحمه الله تعالى - (٥) .

ت- العالم ، العامل ، الفاضل ، الكامل، المولى لأنه كان عالماً بالعربية، والعلوم الشرعية العقلية، ماهراً في علوم الرياضة (٦) .

رابعاً: - نشأته وحياته: ولد - رحمه الله تعالى - في أيام دولة السلطان محمد خان، وكان والده وقتئذ قاضياً بالعسكر المنصور، وعين له السلطان محمد خان يوم ولادته كل يوم ثلاثين درهماً، وبعد وفاة والده جعل السلطان بایزید خان وظيفته كل يوم خمسين درهماً، ونشأ في حجر العز والجاء، واشتغل مع ذلك بالعلم الشريف وفاق أقرانه. قرأ أولاً على الحسام التوقائي، ثم على يوسف بالي الفناري، ثم على المولى يكان وفتح الله الشرواني، ثم صار مدرساً بمدرسة إسماعيل بك بن إسفنديار بقسطنطينية، وصنف "تفسير سورة الدخان" و " حواشي شرح الوقاية" لصدر الشريعة وكتب على حواشي تفسير القاضي [البيضاوي] فوائد حل بها المشكلات، وله " حاشية على شرح العقائد " وله " شرح عمدة النسفي " و " شرح إيضاح المعاني " ، وصنف حواشي على شرح الوقاية لصدر الشريعة، ولقد أجاد فيها كل الإجابة، ودفن عند مزار الشيخ ابن الوفاء قدس سره العزيز (٧) .

خامساً: - وفاته حضر السلطان لاستماع تفسيره، ولما ختم التفسير بأيا صوفية قال: إني سألت الله أن يمهني إلى الختم، فدعا الله بالختم على الخير والإيمان فأمن الناس، ثم أتى [إلى] بيته ومريض فمات، وكان منقطعاً ، فنوعاً، فجمع " مكارم الأخلاق " (٨) .

المطلب الثاني: حياته العلمية

ازدهرت الحركة العلمية في عصر الشيخ النكساري؛ وذلك لاهتمام السلاطين بها، ، وفي هذا المطلب نبين أهم ما يتعلق بحياته العلمية وعلى النحو الآتي:

أولاً: - شيوخه وتلامذته

(١) شيوخه:

أ- يوسف بالي: قرأ على والده ثم صار مدرساً ببروسا وله "حواشي على أوائل التلويح" (٩).

ب- المولى العالم الفاضل فتح الله الشرواني: قرأ العلوم العقلية والشرعية على السيد الشريف، والعلوم الرياضية على قاضي زاده الرومي (١٠) .

ت- حسام الدين التوقائي المعروف بابن المدرس كان رجلاً صالحاً مواظباً على الدرس والعبادة (١١)

ث- يوسف بن علي بن محمد شاه بن محمد يكان، ويقال له: يوسف بالي ابن المولى يكان ، فاضل تركي مدرس (١٢) .

(٢) تلاميذه:

أ- المولى مصلح الدين مصطفى بن خليل (١٣) .

ب- المولى عبد الرحيم ابن المولى علاء الدين العربي، وقد لقبه والده ببابك (١٤).

ت- المولى الفاضل محيي الدين بن محمد بن علي بن يوسف بالي بن شمس الدين بن محمد الفناري (١٥).

ث- المولى العالم الفاضل الكامل الشهير بابن الكتخدا الكرمانلي (١٦).

ج- العالم الفاضل الكامل المولى نور الدين القراصوي^(١٧).

ح- العالم العامل والفاضل الكامل المولى بالي الايديني^(١٨).

خ- أحمد بن سليمان بن كمال باشا^(١٩).

د- العالم الفاضل المولى عبد الوهاب ابن المولى الفاضل عبد الكريم^(٢٠).

ثانياً:- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

تتضح لنا مكانة المولى النكساري - رحمه الله تعالى - من خلال أقوال من عاصره من العلماء ومن جاء بعدهم، وبعد الاطلاع على كتب التراجم التي ترجمت له نجد أنه قد وصف بأوصاف عديدة، ومن هذه النقول: قال طاشكبري زادة في الشقائق، " وكان رحمه الله تعالى عالماً بالعربية والعلوم الشرعية والعقلية وكان عارفاً بالعلوم الرياضية أيضاً^(٢١). وقال الغزي في كتابه الكواكب السائرة: " وكان حسن الأخلاق، قنوعاً راضياً بالقليل من العيش، مشغلاً بإصلاح نفسه، منقطعاً إلى الله تعالى^(٢٢). وذكر حاجي خليفة في كتابه سلم الوصول : أنه كان منقطعاً، قنوعاً، فجمع مكارم الأخلاق^(٢٣) .

ثالثاً:- مؤلفاته

عند استعراض المصادر التي تكلمت عن حياة المولى النكساري العلمية نجد له مؤلفات عدة تدل على غزارته العلمية وتبحره في العلوم الشرعية ومنها:

١. تفسير سورة الدخان (محقق).

٢. شرح إيضاح الإيضاح (محقق).

٣. رسالة في الكحل (محقق).

٤. شرح عمدة العقائد (محقق).

٥. حاشية على شرح الوقاية لصدر الشريعة^(٢٤)، مخطوط قيد التحقيق.

رابعاً:- وظائفه

تقلد المولى النكساري وظائف عدة خلال معاصرته لبعض سلاطين الدولة العثمانية، والتي تدل على تمكنه من القضاء والتدريس وثقة السلاطين فيه، ومن هذه الوظائف:

(١) صار مدرساً بمدرسة اسمعيل بك ببلدة قسطنطيني وبنى الامي المذكور تلك المدرسة لاجله^(٢٥).

(٢) تكليفه بإدارة إحدى المدارس الثمان المهمة في القسطنطينية^(٢٦) .

(٣) توليه القضاء بمدينة القسطنطينية^(٢٧).

المبحث الثاني : التعريف بالمخطوط وتحقيق نسبته الى المؤلف دراسة عن حاشية النكساري

المطلب الأول: التعريف بالمخطوط وتحقيق نسبته الى المؤلف دراسة عن حاشية النكساري (حاشية على شرح الوقاية من باب الصلاة إلى

فصل يجهر الإمام) دراسة وتحقيقاً .

اولاً:- اسمه وتوثيق نسبته إلى مؤلفه. تعتبر حاشية (النكساري على شرح الوقاية) لمؤلفها المولى محي الدين محمد ابراهيم بن حسن النكساري (ت ٩٠١هـ)، من الحواشي المهمة في الفقه الحنفي، وهي حاشية على شرح الوقاية للإمام صدر الشريعة الأصغر ، والذي يُعد من أهم الشروح لكتاب (وقاية الرواية في مسائل الهداية) للإمام صدر الشريعة الجد الذي يعتبر متناً مهماً في الفقه الحنفي.

ثانياً:- نسبة هذه المخطوطة إلى مؤلفها.بعد البحث عن ترجمة المؤلف لم أجد سوى ذكر اسمه وشهرته، واسم مخطوطته ، ونسبتها إليه، فقد ذكر طاشكبري زاده (ت ٩٦٨هـ) في الشقائق النعمانية: أن أحد حواشي (شرح الوقاية) هو محيي الدين محمد بن إبراهيم بن حسن النكساري ، والذي سماه ب (حاشية على شرح الوقاية)، ثم قال: ولقد صنف حواشي على شرح الوقاية لصدر الشريعة ولقد أجاد فيها كل الاجادة^(٢٨) . كما ذكر الغزي (ت: ١٠٦١هـ) في الكواكب السائرة: أن النكساري صنف (حاشية على شرح الوقاية لصدر الشريعة)^(٢٩).

ثالثاً:- أهمية الكتاب والباعث على تحقيقه.

المكانة الرفيعة التي يحتلها الأصل (وقاية الرواية في مسائل الهداية) ، ومكانة مؤلفه صدر الشريعة الأول، وكذلك شرح الاصل وهو شرح الوقاية للإمام صدر الشريعة الأصغر حيث لا يخفى مكانة هذا الكتاب وشرحه ومكانة الماتن، والشارح عند الحنفية وغيرهم من الفقهاء. بكاره هذا المخطوط وخصوبته العلمية، فهو لا يقتصر على المذهب الحنفي، وإنما يعرج بالذكر على باقي المذاهب الفقهية ، فهو إذن جدير بالدراسة والابراز بالمظهر الذي يليق به والإسهام بإخراج جزء من هذا الكتاب مطبوعاً محققاً مع الدراسة والتعليق، لإثراء المكتبة الإسلامية بهذا الكتاب المفيد، لتصل إليه أيدي طلاب العلم.

رابعاً:- منهج المؤلف في الكتاب.

(١) يستشهد بالقرآن الكريم، لإثبات المسائل بأدلتها.

(٢) عند ذكر الأئمة الثلاثة لا يذكرهم بالترتيب، بل يقدم الشافعي على مالك.

(٣) يذكر أقوال الفقهاء والمجتهدين ممن سبقوه في مذهبه أو المذاهب الأخرى.

(٤) يعتمد إلى الترجيح أحياناً بين الأقوال المختلفة بعد عرضه لأدلة الطرفين.

(٥) يسبق كلام الشارح، او الماتن بقوله: (قوله) ثم يذكر المسألة ويشرحها.

خامساً:- مصادره التي اعتمد عليها في تأليفه :

إن من أهم ما يميز أي مصنف هو قيمة المصادر التي يأخذ منها مؤلفه، والمولى محي الدين النكساري اعتمد على أمهات الكتب الموصوفة بالأصالة، تلك التي اتسمت بالدقة في نقل المسائل وتحرير الخلاف وبيانه، والمعتمدة في المذهب، سواء في ذلك ما اختص منها بعلم الفقه والذي هو موضوع ومادة هذه المخطوطة، أو التي تناولت بعض المسائل في علم الأصول، والتفسير، والحديث وغيرها من علوم الآلة.

المطلب الثاني:- مقدمات التحقيق

وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق مع صور ونماذج لها. النسخة الأولى: النسخة الأم، أعطيتها اسم (أ): اعتمدتها لكونها أوضح وأقل خطأ.

• عنوان المخطوط : حاشية على شرح الوقاية للمولى محي الدين محمد ابراهيم بن حسن النكساري (ت ٩٠١هـ) من باب الصلاة إلى فصل بجهر الإمام. رقمها : ١١١٨ ، نسخة مكتبة آيا صوفيا في تركيا .

• خطها : فارسي، الحالة : جيدة، لون المداد: أسود وأحمر، نوع المداد : قلم معتاد، القياس (٢٥×٢٠)، عدد الأوراق: من اللوح (٥٨) السطر ال (١١) إلى بداية السطر ال (٩) من اللوحة (٨٨). أي من (ق ٥٨/ و) السطر (١١) إلى بداية السطر ال (٩) من اللوح (ق ٨٨/ و).

• عدد الأسطر: (١٧) سطر في الوجه و (١٧) سطر في الظهر، أي في اللوح (٣٤) سطر.

• عدد الكلمات: تتراوح بين (١١ - ١٤) كلمة في السطر الواحد.

• ملاحظات أخرى.

❖ بدايتها أي بداية القسم الخاص بي: قوله كتاب الصلاة.

❖ نهايتها أي نهاية القسم الخاص بي: اما تقديراً فلما ذكرنا من عدم الأهلية.

❖ ناسخها لم يذكر.

النسخة الثانية:- أعطيتها اسم (ب).

• رقمها: ٩٩١ ، في مكتبة أحمد ثالث في تركيا، خطها: فارسي، الحالة: جيدة، لون، المداد: أسود وأحمر، نوع المداد: قلم معتاد، القياس: (٢٦×٢٠)، عدد الأوراق: المتضمن النص المحقق فعدد الأوراق من اللوحة (٣٧) من نهاية السطر (٤) إلى نصف سطر ال (٦) من اللوحة (١٩)، أي من (ق ٣٧/ و). إلى بداية سطر ال (١٧) من (ق ٥٤/ظ).

• عدد الأسطر: (٢٣) سطر في الوجه و (٢٣) سطر في الظهر، أي في اللوح (٤٦) سطر.

• عدد الكلمات : تتراوح بين (١٤ - ١٦) كلمة في السطر الواحد.

• ملاحظات أخرى:

❖ بدايتها أي بداية القسم الخاص بي: قوله كتاب الصلاة.

❖ نهايتها أي نهاية القسم الخاص بي: اما تقديراً فلما ذكرنا من عدم الأهلية.

❖ ناسخها: لم يذكر.

النسخة الثالثة: أعطيتها اسم (ج)

• رقمها : ٥٢٦ ، في مكتبة وهبي أفندي في تركيا، خطها : نسخ معتاد، الحالة : جيدة ، لون المداد: أسود وأحمر، نوع المداد : قلم معتاد، القياس: (٢٠×٢٦,٥)

• عدد الأوراق : المتضمن النص المحقق فعدد الأوراق من اللوحة (٣٣) من بداية السطر (٢٣) إلى نهاية السطر الـ (٣٠) من اللوحة (٤٩). أي من (ق ٣٣ / ظ) إلى نهاية السطر الـ (٣٠) من (ق ٤٩ / ظ).

• عدد الأسطر: (٣١) سطر في الوجه و (٣١) سطر في الظهر، أي في اللوح (٦٢) سطر.

• عدد الكلمات تتراوح بين (١١-١٥) كلمة في السطر الواحد.

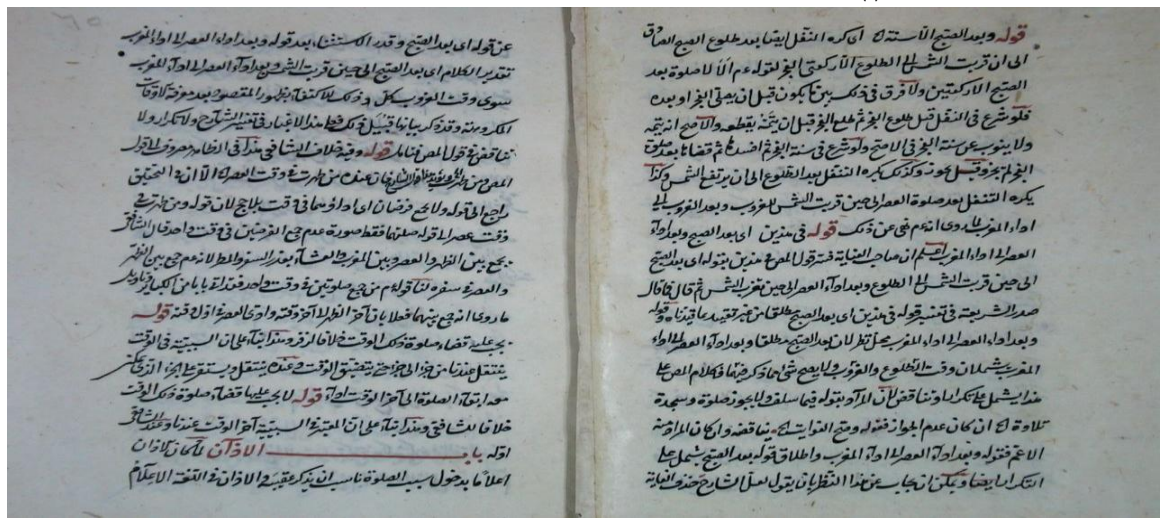
• ملاحظات أخرى:

❖ بدايتها أي بداية القسم الخاص بي: قوله كتاب الصلاة.

❖ نهايتها أي نهاية القسم الخاص بي: اما تقديراً فلما ذكرنا من عدم الأهلية.

❖ ناسخها: لم يذكر.

الصورة الاولى من النسخة (أ)



الصورة الثانية من النسخة (أ)



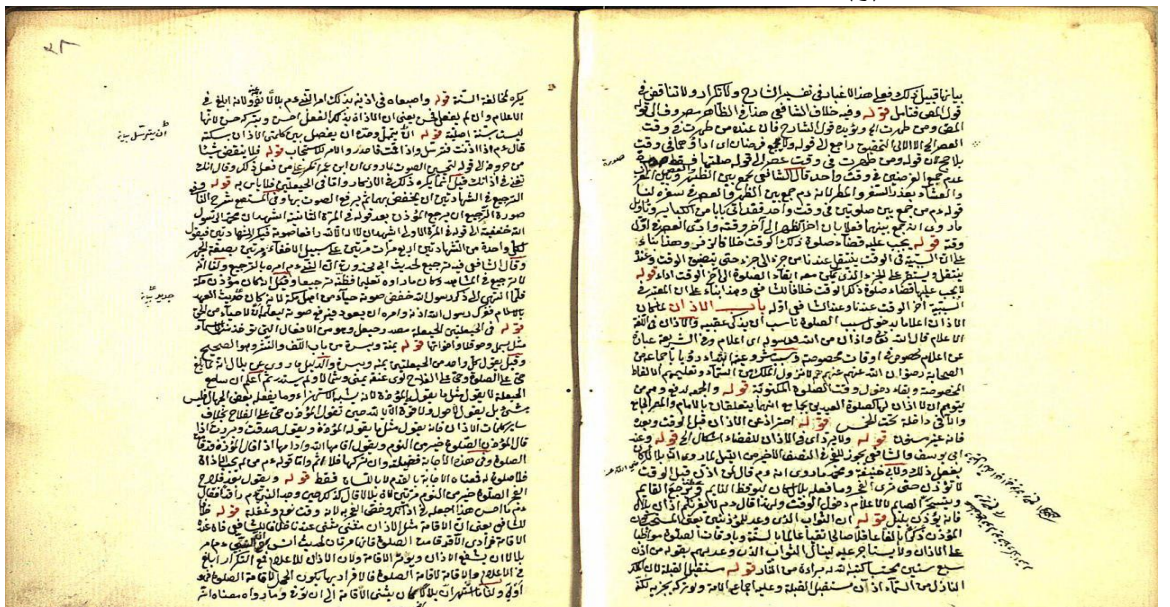
الصورة الأولى من النسخة (ب)



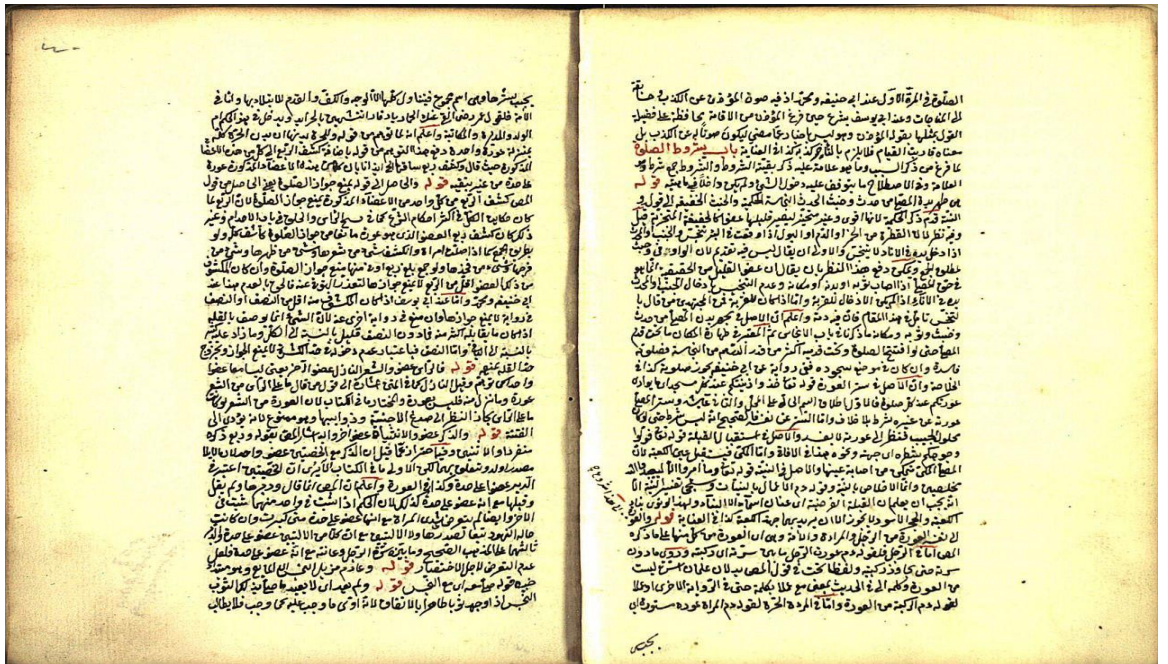
الصورة الثانية من النسخة (ب)



الصورة الأولى من النسخة (ج)



الصورة الثانية من النسخة (ج)



القسم الثاني : النص المحقق

بإباز الأذان

لما كان الأذان اعلماً بدخول سبب الصلاة ناسب ان يذكر عقبيه . **والاذان في اللغة :** الاعلام^(٣٠) . [قال الله تعالى ﴿ وَإِذَا نَ الْهُ وَرَسُولُهُ ﴾^(٣١)] أي اعلام . **وفي الشريعة :** عبارة عن اعلام مخصوص في أوقات مخصوصة^(٣٢) . وسبب مشروعيته ابتداءً رؤيا جماعة من الصحابة [رضوان الله عنهم]^(٣٣) [منهم عمر (رضي الله عنه)]^(٣٤) انزول الملك من السماء وتعليمهم الالفاظ المخصوصة وبقاء دخول وقت الصلاة المكتوبة^(٣٥) قوله: [**والجمعة**]^(٣٦) لرفع وهم من يتوهم ان لا اذان لها كصلاة العيدين بجامع انهما يتعلقان بالأمم، والمصر الجامع^(٣٧) ، والا فهي داخلة تحت الخمس^(٣٨) قوله: [**احتراز عن الاذان قبل الوقت**]^(٣٩) وبعده، فانه غير مسنون. قوله: [**ولا يرد**]^(٤٠) أي في الاذان للقضاء [شكل الخ]^(٤١) قوله: [**وعند أبي يوسف**]^(٤٢) ، **والشافعي** ^(٤٣) يجوز للفجر في النصف الأخير من الليل^(٤٤)]^(٤٥) لما روى ان بلالا^(٤٦) كان يفعل ذلك^(٤٧) ، ولابي حنيفة، ومحمد ما روى انه (عليه الصلاة والسلام) «قال لمن اذن قبل الوقت لا تؤذن حتى ترى الفجر»^(٤٨) وما فعلة بلال كان ليوقظ النائم ويرجع القائم^(٤٩) ، ويتسحر الصائم، لا لأعلام دخول الوقت ولهذا قال (عليه الصلاة والسلام) « لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن بليل »^(٥٠) . قوله: [**أي الثواب الذي وعد للمؤذنين**]^(٥١) يعني المستحب كون المؤذن ذكراً بالغاً عاقلاً صالحاً تقياً عالماً بالسنّة، وبأوقات الصلوات^(٥٢) مواظباً على الاذان، ولا يستأجر عليه؛ لينال الثواب الذي وعد لهم بقوله «من اذن سبع سنين محتسباً كتب الله له براءة من النار»^(٥٣) . قوله: [**مستقبل القبلة**]^(٥٤) [**لأن الملك النازل من السماء اذن مستقبل القبلة وعليه اجماع الامة، ولو تركه يجزيه لكنه يكره لمخالفته**]^(٥٥) للسنة^(٥٦) . قوله: [**واصباحه في اذنيه**]^(٥٧) [**وان لم يفعل، فحسن يعني ان الاذان بذلك الفعل احسن وتركه**]^(٥٨) حسن؛ لأنها ليست بسنّة اصلية^(٥٩) . قوله: [**أي يتمهل**]^(٦٠) [**وحده ان يفصل بين كلمتي الاذان بسكتة**]^(٦١) ، قال (عليه الصلاة والسلام) : « اذا اذنت فترسل »^(٦٢) واذا اقامت فاحذر^(٦٣) »^(٦٤) والأمر للاستحباب^(٦٥) قوله: [**فلا ينقص شيئا من حروفه**]^(٦٦) الى قوله [**لتحسين الصوت**]^(٦٧) [**لما روى ان ابن عمر انكر على من فعل ذلك، وقال انك تغني في اذانك، قيل انما يكره ذلك في الانكار، اما في الحيلتين**]^(٦٨) فلا بأس به، وفي المستصفي شرح النافع صورة الترجيع، ان يرجع المؤذن بعد قوله في المرة الثانية اشهد ان محمد رسول الله خفية الى قوله في المرة الأولى اشهد ان لا اله الا الله رافعاً صوته فيكرر الشهادتين، ويقول لكل واحدة من الشهادتين اربع مرات : مرتين على سبيل الإخفاء، ومرتين لصفه الجهر، وقال الشافعي فيه ترجيع^(٦٩) ^(٧٠) لحديث ابي محذورة^(٧١) : ان النبي (عليه الصلاة والسلام) « امره بالترجيع »^(٧٢) ولنا انه لا ترجيع في المشاهير وكان ما رواه تعليماً فظنه ترجيعاً، وقيل انه كان مؤذن مكة فلما انتهى الى ذكر رسول الله خفض صوته حياءً من اهل مكة؛ لأنه كان حديث^(٧٣) العهد بالإسلام ففرك رسول الله (صل الله عليه وسلم) اذنه وامره ان يعود فيرفع صوته ليعلمه ان لاهياء من الحق^(٧٤) . قوله: [**في الحيلتين**]^(٧٥) الحيلة : مصدر حيل^(٧٦) : وهو من الأفعال التي تؤخذ من الأسماء مثل بسم^(٧٧) ، وحوقل^(٧٨) ، واخواتهما قوله: [**يمنة ويسرة**]^(٧٩) ^(٨٠)

من باب اللف والنشر وهو الصحيح، وقيل يقول كل واحد من الحيعلتين يمنة ويسرة، والدليل ما روى عن بلال انه لما بلغ حي على الصلاة، وحي على الفلاح لوى عنقه يمينا^(٨٧)، وشمالا، ولم يستدر، ثم اعلم ان سامع الحيلة لا يقول مثل ما يقوله المؤذن؛ لأنه يشبه الاستهزاء، وما يفعله بعض الجهال فليس شيء، بل يقول لاحول ولاقوه الا بالله [حين يقول المؤذن حي على الصلاة، ويقول ما شاء الله كان]^(٨٨) حين يقول المؤذن حي على الفلاح بخلاف سائر كلمات الاذان، فانه يقول مثل ما يقوله المؤذن، ويقول: صدقت، وبررت اذا قال: المؤذن الصلاة خير من النوم، ويقول أقامها الله، وادامها اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة، وفي هذه الإجابة فضيلة، وان تركها فلا اثم، واما قوله (عليه الصلاة والسلام) : « من لم يجب الاذان فلا صلاة له »^(٨٩) فمعناه الإجابة بالقدم، لا باللسان فقط ^(٩٠) قوله: [ويقول: بعد فلاح الفجر الصلاة خير من النوم مرتين]^(٩١) لان بلالاً قال كذلك حين وجد النبي (عليه الصلاة والسلام) راقداً فقال (عليه الصلاة والسلام) : « ما أحسن هذا اجعله في اذانك وخص الفجر به؛ لأنه وقت نوم وغفلة »^(٩٢) ^(٩٣) قوله: [خلافاً للشافعي^(٩٤)]^(٩٥) يعني ان الإقامة مثل الاذان مثلى مثلى عندنا، خلافاً للشافعي^(٩٦) ، [فان عنده الإقامة فرادى الا قد قامت الصلاة]^(٩٧) فأنها مرتان^(٩٨) ، لحديث انس ان النبي (عليه الصلاة والسلام) « امر بلالاً ان يشفع الأذان ويوتر الإقامة »^(٩٩) ولان الاذان للأعلام، فمع التكرار ابلغ في الاعلام، والإقامة لإقامة الصلاة، فالأفراد بها يكون اعجل لإقامة الصلاة، فهو أولى ولنا ما أشتهر ان بلالاً^(١٠٠) كان يثني الإقامة الى ان توفي، وما رواه معناه امر بلالاً ان يؤذن بصوتين، ويقيم بصوت واحد، فان قلت كيف يكون الاذان مثلى مثلى، والتكبير اربع في اوله قلت ذكر التكبيرين^(١٠١) في اوله لما كان بصوت واحد جعل ككلمة^(١٠٢) واحدة، وبذكرهما مرة أخرى يكون مثلى^(١٠٣) . قوله : [لكن يحذر^(١٠٤) فيها]^(١٠٥) الحذر: بسكون الدال المهملة الإسراع^(١٠٦) ، وجهه ما روينا ويقول بعد فلاحها قد قامت الصلاة مرتين هكذا فعل الملك النازل من السماء وهو المشهور ويسكن كلماتهما لكن في الاذان حقيقة وفي الإقامة نوى الوقف^(١٠٧) . قوله: [أي لا يتكلم في اثناء الاذان، وفي اثناء الإقامة]^(١٠٨) لأنه ذكر معظم، فيكره التكلم في خلاله لما فيه من ترك الحرمة، وعن أبي حنيفة^(١٠٩) انه يكره رد السلام في خلال الاذان. قوله: [التثويب^(١١٠) هو الإعلام بعد الاعلام]^(١١١) ^(١١٢) ^(١١٣) وفي الكافي التثويب العود الى الاعلام بعد الاعلام ومنه الثواب؛ لأنه منفعة عمله^(١١٤) يعود اليه، وهو أربعة قديم، وهو الصلاة خير من النوم، وهو كان بعد الاذان الا ان علماء كوفة^(١١٥) الحقوه بالأذان، ومحدث احدثه علماء كوفة بين الاذان، والإقامة حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين، وتثويب كل بلد على ما تعارفوا، اما بالتثنيح^(١١٦)، او بالصلاة^(١١٧) الصلاة، او قامت قامت^(١١٨)، [وما استحسنة المتأخرون، وهو التثويب في الصلاة كلها]^(١١٩) ^(١٢٠) لزيادة غفلة الناس، وما احدثه أبو يوسف^(١٢١) للأمير بان يقول السلام عليك ايها الأمير حي على الفلاح الصلاة يرحمك الله^(١٢٢) وكذا كل من يشتغل بمصالح المسلمين كالقاضي، والمفتي، وكرهه محمد حيث قال: أفاً لابي يوسف^(١٢٣) حيث خص الامراء بالتثويب^(١٢٤) . قوله: [ويجلس بينهما]^(١٢٥) ^(١٢٦) [٦٧:ظ] أي بين الاذان، والإقامة لقوله (عليه الصلاة والسلام) لبلال « اجعل بين اذانك واقامتك قدراً يفرغ الأكل من اكله »^(١٢٧) قال صاحب العناية^(١٢٨) الظاهر ان المراد بالجلوس الفصل بينهما باي وجه كان؛ ليتأهب السامعون بالطهارة ونحوها، فان كان بينهما صلاة مسنونة يفصل بالصلاة لقوله (عليه الصلاة والسلام) « بين كل اذنين صلاة انشاء »^(١٢٩) وان لم يصل يجلس بينهما لحصول المقصود به^(١٣٠) . قوله: [الا في المغرب]^(١٣١) يعني لا يجلس بينهما في المغرب عند أبي حنيفة؛ ^(١٣٢) لان التأخير فيه مكروه بل المستحب عنده ان يسكت قائماً مقدار ما يتمكن^(١٣٣) فيه من قراءة ثلاث آيات قصار، او مقدار ما يخطو ثلاث خطوات، وعندهما يفصل بينهما بجلسه خفيفة مقدار الجلسة بين الخطبتين اذ الوصل مكروه، ولا يقع الفصل بالسكته بين الاذان، والإقامة؛ لان تلك السكته توجد بين كلمات الاذان فلم تعد فاصلة وقال الشافعي يفصل بينهما بركعتين اعتباراً بسائر الصلوات، والفرق ما ذكرناه^(١٣٤) . قوله: [أي اذا صلى فائتة واحدة]^(١٣٥) يعني يؤذن، ويقيم حينئذ؛ لأنه (عليه الصلاة والسلام) «قضى الفجر ليله التعريس باذان وإقامة»^(١٣٦) ، والتعريس: نزول المسافر في اخر الليل^(١٣٧) ، وهو حجة على الشافعي في اكتفائه بالإقامة^(١٣٨) . قوله: [وكذا]^(١٣٩) ^(١٤٠) أي يؤذن، ويقيم لما روينا. قوله: [ياتي بهما او بها]^(١٤١) ^(١٤٢) ^(١٤٣) يعني يخير انشاء ياتي بالاذان، والإقامة؛ ليكون القضاء على حسب الأداء، او اكتفى بالإقامة فقط؛ لان الاذان للاستحضر وهم حضور فلا حاجة اليه، وعن محمد ان الأولى يقضي باذان وإقامة والبواقي بالإقامة لا غير^(١٤٤) . قوله: [وجاز اذان المحدث]^(١٤٥) ^(١٤٦) ^(١٤٧) أي من غير كراهة في رواية محمد؛ لأنه ذكر وليس بصلاة، فالوضوء فيه مستحب كالقراءة، ويكره في رواية الحسن؛ لأنه يصير داعياً الى ما لا يجيب اليه بنفسه، فيدخل تحت قوله تعالى ﴿ أتأمرون الناس^(١٤٨) الآية^(١٤٩) . قوله: [وكره اقامته]^(١٥٠) ^(١٥١) [أي أقامه]^(١٥٢) المحدث لما فيها من الفصل بين الإقامة، والصلاة، ويروي انه لا يكره الإقامة ايضاً؛ لأنها احد الاذنين^(١٥٣) . قوله: [ولم يعاد]^(١٥٤) ^(١٥٥) أي اذان المحدث، واقامته؛ لخفة الحدث^(١٥٦) . قوله: [وكره اذان الجنب واقامته]^(١٥٧) باتفاق الروايات، اما كراهة اذانه فلأن؛ للأذان شها للصلاة من حيث الوقت، والاستقبال، والشروع بالتكبير، والترتيب، فشرط له الطهارة عن الحدث الأكبر، واما كراهة اقامته، فلما قلنا من انه يصير داعياً الى ما لا يجيب بنفسه^(١٥٨) . قوله: [لأنه لم يشرع تكرار الإقامة الخ]^(١٥٩) ^(١٦٠) هذا الدليل

الدال على الفرق بين اذان الجنب، واقامته بالإعادة فيه، وعدم الإعادة فيها على رواية وهي الاشبه، واما على رواية أخرى فلا فرق، بل يعادان لغظ الجنابة، وقيل لا يعادان في رواية^(١٦١) قول : [أي يكره، ويستحب اعادته]^(١٦٢) يعني يكره اذان المرأة بالأجماع؛ لان صوتها عورة، وايضاً يكره اذان المجنون، والسكران^(١٦٣) ؛ لانهما غير مخاطبين بالصلاة، فالأولى ان يؤذن من هو مخاطب بها، ولكن يستحب إعادة اذانهم ليقع على وجه السنة، وكذا الصبي الغير العاقل، واما الصبي العاقل، ففي ظاهر الرواية لإيعاد اذانه، وعن أبي حنيفة^(١٦٤) يكره اذان من لم يحتلم^(١٦٥) قوله: [أي كره تركهما]^(١٦٦) أي ترك كل واحد منهما ولو حذف من التفسير قوله تعالى^(١٦٧) تركهما لثم المقصود، يعني كره ترك كل واحد من الاذان، والإقامة للمسافر سواء كان واحداً، او جماعة؛ لان السفر لا يسقط الجماعة، فكذا لا يسقط ما هو من لوازمها^(١٦٨) قوله: [فنقول: اما المصلي في المسجد جماعة، فيكره له ترك واحد منهما]^(١٦٩) يعني لا يجوز له الاكتفاء بأحدهما أيا كان؛ لانهما من سنة الجماعة، فالاكتفاء بأحدهما يخالف تلك السنة، واما المسافر فيجوز له الاكتفاء بالإقامة من غير اذان؛ لان الاذان لأعلام الغائبين، والرفقة حضور، والإقامة لأعلام الشروع، وهم محتاجون اليه^(١٧٠) قوله: [وهذا]^(١٧١) [أي الجواز المذكور. قوله: [كما مر]^(١٧٢) أي كالحكم الذي مرّ في المصلي في بيته في مصر، والحال ان المصلي في بيته يكفيه الخ^(١٧٣) قوله: [كذا]^(١٧٤) صفة مسجد وقوله فمن يصلي جواب ان يعني ان لم يكن في القرى مسجد فيه اذان، واقامه، فمن يصلي في بيته فيها حكمه حكم المسافر في كراهة ترك^(١٧٥) كل واحد منهما كحكم من يصلي في بيته في مصر اذا لم يؤذن، ولم يقيم في مسجد حيه^(١٧٦) قوله: [ويقوم الإمام الخ]^(١٧٧) يعني يقوم الامام، والقوم من مكانهم عند قول المؤذن حي على الصلاة؛ لان فيه مسارعة الى العبادة ويشرع الامام في الصلاة عند قوله قد قامت الصلاة في المرة الأولى عند أبي حنيفة^(١٧٨) ومحمد اذ فيه صون المؤذن عن الكذب، ومسابقة الى المناجات، وعند أبي يوسف^(١٧٩) بشرع حين فرغ المؤذن من الإقامة محافظة على فضيلة القول بمثل (١٨٠) ما يقوله^(١٨١) المؤذن، وهو ليس بأخبار عما مضى؛ ليكون صوتاً له عن الكذب، بل معناه قاربت القيام فلا يلزم بالتأخير كذبه، كذا في العناية .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: نجم الدين محمد بن محمد الغزي، (ت ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط ١ ، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)
٢. الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُتُري زادة (ت ٩٦٨ هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، التوقاتي
٣. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول - تركيا، عام النشر: ٢٠١٠ م
٤. الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس ، الزركلي الدمشقي ، (ت: ١٣٩٦هـ)، ط ١٥ ، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)
٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، حقه: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٦. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي [ت ١٣٠٤ هـ]، طبع: بمطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، لصاحبها محمد إسماعيل، الطبعة: الأولى ١٣٢٤ هـ.
٧. الطبقات السنية في تراجم الحنفية : تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي ، (ت ١٠١٠هـ) ، د. ط ، د. ت
٨. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٩. القاموس الفقهي ، الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر - دمشق - سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م ، تصوير: ١٩٩٣
١٠. معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قتيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
١١. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصل الحنفي، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧م

١٢. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، الحاشية: شهاب الدين أحمد إبن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس [الشلبي] [ت ١٠٢١ هـ]، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٤ هـ
١٣. العناية شرح الهداية، أكمل الدين، محمد بن محمد بن محمود البابرتي (ت ٧٨٦ هـ)، مطبوع بهامش: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م
١٤. الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الربيدي اليمني الحنفي (ت ٨٠٠ هـ)، الناشر: المطبعة الخيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٢٢ هـ
١٥. البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ «بدر الدين العيني» الحنفي (ت ٨٥٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، تحقيق: أيمن صالح شعبان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
١٦. درر الحكام شرح غرر الأحكام، منلا خسرو الحنفي، وبهامشه حاشية: «غنية ذوي الأحكام في بغية درر الأحكام»، لأبي الإخلاص حسن بن عمار بن علي الوفاي الشرنبلالي الحنفي (ت ١٠٦٩)، واشتهرت هذه الحاشية في حياته، وانتفع الناس بها، وكان مدرسا بالجامع الأزهر، الناشر: دار إحياء الكتب العربية
١٧. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - مصر، وصورتها: دار المعرفة -
١٨. شرح الوقاية، المحقق: د صلاح محمد أبو الحاج، وسمي تحقيقه «منتهى النقاية على شرح الوقاية»، أصل التحقيق: أطروحة دكتوراه في الفقه وأصوله - جامعة بغداد، العراق بإشراف د محمد رمضان عبد الله ٢٠٠٢ م، الناشر: دار الوراق - عمان، الأردن، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م
١٩. الهداية في شرح بداية المبتدي، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغيناني، (ت ٥٩٣ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م
٢٠. الحاوي الكبير ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
٢١. نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م
٢٢. المحيط البرهاني في الفقه النعماني، برهان الدين أبو المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت ٦١٦ هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م
٢٣. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، وفي آخره: «تكملة البحر الرائق» لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري [ت بعد ١١٣٨ هـ]، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ]،
٢٤. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عبد [!] الرحمن بن محمد بن سليمان، المعروف بـ «داماد أفندي» [ت ١٠٧٨ هـ]، طبع: دار الطباعة العامرة بتركيا عام ١٣٢٨ هـ، بترخيص وزارة المعارف عام ١٣١٩ هـ، وصورتها: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
٢٦. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٢٧. نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ)، حققه وصنع فهرسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٢٨. الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)، المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ

٢٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
٣٠. الطبقات الكبير، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
٣١. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٢. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
٣٣. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٣٤. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
٣٥. المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية [كُتِبَتْ مقدمتها ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م]، وصوّرتها: دار الدعوة بإستانبول، ودار الفكر ببيروت، وغيرهما كثير.
٣٦. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.
٣٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٣٨. التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، الناشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٣٩. فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، الناشر: دار الفكر.
٤٠. حاشية الجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرِي المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٤١. المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطَرَزِي (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٤٢. تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الرّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
٤٣. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٤. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي روجعت وصحت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
٤٥. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هندائي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٤٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ «بملك العلماء» (ت ٥٨٧ هـ)، الطبعة: الأولى ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ.

٤٧. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
٤٨. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م
٤٩. الجامع الكبير (سنن الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م
٥٠. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ] - محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
٥١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

Sources and references

* The Holy Quran

1. The Wandering Planets of the Tenth Century: Najm al-Din Muhammad ibn Muhammad al-Ghazi (d. 1061 AH), edited by Khalil al-Mansur, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, 1st ed., (1418 AH - 1997 AD)
2. Anemones in the Scholars of the Ottoman State, Ahmad ibn Mustafa ibn Khalil, Abu al-Khair, Issam al-Din Taş Kubri Zadeh (d. 968 AH), Publisher: Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut, al-Tawqati
3. The Ladder of Access to the Classes of the Great Scholars, Mustafa ibn Abdullah al-Qastabilini al-Uthmani, known as "Katib Çelebi" and "Hajji Khalifa" (d. 1067 AH), Edited by: Mahmoud Abdul Qadir al-Arna'ut [d. 1438 AH], Publisher: IRCICA Library, Istanbul, Turkey, Publication Year: 2010 AD
4. Al-A'lam: Khair al-Din ibn Mahmud ibn Muhammad ibn Ali ibn Faris, al-Zarkali al-Dimashqi (d. 1396 AH), Dar al-Ilm lil-Malayin, 15th ed., (1423 AH - 2002 AD)
5. Shadhurat al-Dhahab fi Akhbar Man Thahab, Abd al-Hayy ibn Ahmad ibn Muhammad ibn al-Imad al-Akri al-Hanbali, Abu al-Falah (d. 1089 AH), edited by: Mahmoud al-Arna'ut [d. 1438 AH], publisher: Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, first edition, 1406 AH - 1986 AD.
6. Al-Fawa'id al-Bahiyyah fi Tarajim al-Hanafiyyah, by Abu al-Hasanat Muhammad Abd al-Hayy al-Lucknawi [d. 1304 AH], printed at al-Sa'ada Press near Cairo Governorate, owned by Muhammad Ismail, first edition 1324 AH.
7. al-Tabaqat al-Sunniyyah fi Tarajim al-Hanafiyyah: Taqi al-Din ibn Abd al-Qadir al-Tamimi al-Dari al-Ghazi (d. 1010 AH), no date printed, no date printed.
8. Mukhtar al-Sihah, Zayn al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Qadir al-Hanafi al-Razi (d. 666 AH), edited by Yusuf al-Sheikh Muhammad, published by Al-Maktaba al-Asriya - Dar al-Namuthajiyah, Beirut - Sidon, fifth edition, 1420 AH / 1999 AD.
9. The Jurisprudential Dictionary, Dr. Saadi Abu Habib, published by Dar al-Fikr, Damascus - Syria, second edition, 1408 AH / 1988 AD, photocopied: 1993 AD.
10. Dictionary of the Language of Jurists, by Muhammad Rawas Qalaji and Hamid Sadiq Qunaibi, Publisher: Dar al-Nafayes for Printing, Publishing, and Distribution, Second Edition, 1408 AH - 1988 AD
11. Al-Ikhtiyar li Ta'lil al-Mukhtar, by Abdullah ibn Mahmud ibn Mawdud al-Mawsili al-Hanafi, Publisher: Al-Halabi Press - Cairo (and its photocopy by Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, among others), Publication Date: 1356 AH - 1937 AD
12. Clarification of the Facts, Explanation of Kanz al-Daqa'iq and the Commentary of al-Shilbi, Uthman ibn Ali al-Zayla'i al-Hanafi, Commentary: Shihab al-Din Ahmad [bin Muhammad ibn Ahmad ibn Yunus ibn Ismail ibn Yunus] al-Shilbi [d. 1021 AH], Publisher: Al-Matba'a al-Kubra al-Amiriya - Bulaq, Cairo, Edition: First, 1314 AH
13. Al-Inayah Sharh al-Hidayah, Akmal al-Din, Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmud al-Babarti (d. 786 AH), printed in the margin of Fath al-Qadir by al-Kamal ibn al-Hammam, publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi and Sons Library and Printing Company, Egypt, first edition, 1389 AH - 1970 AD
14. Al-Jawhara al-Niyyara, Abu Bakr ibn Ali ibn Muhammad al-Haddadi al-Abbadi al-Zubaidi al-Yemeni al-Hanafi (d. 800 AH), publisher: al-Matba'ah al-Khayriyah, first edition, 1322 AH

15. Al-Binaya Sharh Al-Hidayah, Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Al-Husseini, known as "Badr Al-Din Al-Ayni" Al-Hanafi (d. 855 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, Lebanon, Edited by: Ayman Saleh Shaaban, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD
16. Durar al-Hukkam Sharh Ghurar al-Ahkam, by Munla Khusraw al-Hanafi, and in its margin is a commentary: "Ghunyat Dhu al-Ahkam fi Bughyat Durar al-Ahkam," by Abu al-Ikhlās Hasan ibn Ammar ibn Ali al-Wafa'i al-Sharnbalali al-Hanafi (d. 1069). This commentary became famous during his lifetime, and people benefited from it. He was a teacher at al-Azhar Mosque. Publisher: Dar Ihya al-Kutub al-Arabiyya.
17. Al-Mabsut, Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl Shams al-A'imma al-Sarakhsi (d. 483 AH), Publisher: Al-Sa'ada Press - Egypt, Photocopied by: Dar al-Ma'rifa - Beirut, Lebanon.
18. Sharh al-Wiqayah, Edited by: Dr. Salah Muhammad Abu al-Hajj, Titled "Muntaha al-Niqaya ala Sharh al-Wiqayah", Original Edit: PhD Thesis in Islamic Jurisprudence and its Principles - University of Baghdad, Iraq, Supervised by: Dr. Muhammad Ramadan Abdullah, 2002 AD, Publisher: Dar al-Warraq - Amman, Jordan, First Edition, 2006 AD
19. Al-Hidayah fi Sharh Bidayat al-Mubtadi', Burhan al-Din Abu al-Hasan Ali ibn Abi Bakr ibn Abd al-Jalil al-Rashdani al-Marghinani, (d. 593 AH), Publisher: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1425 AH - 2004 AD
20. Al-Hawi Al-Kabir, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, known as Al-Mawardi (died: 450 AH), Researcher: Sheikh Ali Muhammad Mu'awwad - Sheikh Adel Ahmed Abdul Mawjoud, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1419 AH - 1999 AD
21. Nasb al-Rayah li Ahadith al-Hidayah, Jamal al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad al-Zayla'i (d. 762 AH), edited by: Muhammad Awameh, publisher: Al-Rayyan Foundation for Printing and Publishing - Beirut - Lebanon / Dar al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah - Saudi Arabia, edition: first, 1418 AH / 1997 AD
22. Al-Muhit Al-Burhani in Al-Fiqh Al-Nu'mani, Burhan Al-Din Abu Al-Ma'ali Mahmoud bin Ahmed bin Abdul Aziz bin Omar bin Maza Al-Bukhari Al-Hanafi (d. 616 AH), Researcher: Abdul Karim Sami Al-Jundi, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1424 AH - 2004 AD
23. Al-Bahr Al-Ra'iq, an explanation of Kanz Al-Daqa'iq, Zayn Al-Din Ibn Ibrahim Ibn Muhammad, known as Ibn Nujaym Al-Misri (d. 970 AH), and at the end of it: "The Completion of Al-Bahr Al-Ra'iq" by Muhammad Ibn Husayn Ibn Ali Al-Tawri Al-Hanafi Al-Qadri [d. after 1138 AH], and in the margin: "The Gift of the Creator" by Ibn Abidin [d. 1252 AH], second edition.
24. Majma' al-Anhur fi Sharh Multaqa al-Abhur, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Sulayman, known as "Damad Effendi" [d. 1078 AH], printed by: Dar al-Taba'a al-Amirah in Turkey in 1328 AH, with the permission of the Ministry of Education in 1319 AH, and photocopied by: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
25. Al-Hawi Al-Kabir in the jurisprudence of the Shafi'i school of thought, which is an explanation of Al-Muzani's summary, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, known as Al-Mawardi (d. 450 AH), edited by: Sheikh Ali Muhammad Mu'awwad - Sheikh Adel Ahmed Abdul Mawjoud, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, edition: first, 1419 AH - 1999 AD
26. Al-Hawi Al-Kabir in the jurisprudence of the Shafi'i school of thought, which is a commentary on Al-Muzani's summary, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, known as Al-Mawardi (d. 450 AH), edited by: Sheikh Ali Muhammad Mu'awwad - Sheikh Adel Ahmed Abdul Mawjoud, publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, edition: first, 1419 AH - 1999 AD.
27. The End of the Quest for Knowledge of the School of Thought, Abd al-Malik ibn Abd Allah ibn Yusuf ibn Muhammad al-Juwayni, Abu al-Ma'ali, Rukn al-Din, nicknamed Imam al-Haramayn (d. 478 AH), edited and indexed by: Prof. Dr. Abd al-Azim Mahmoud al-Dayb, publisher: Dar al-Minhaj, edition: first, 1428 AH - 2007 AD.
28. Al-Wasit fi al-Madhhab, Abu Hamid Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali al-Tusi (died: 505 AH), edited by: Ahmad Mahmoud Ibrahim, Muhammad Muhammad Tamir, publisher: Dar al-Salam - Cairo, edition: first, 1417
29. Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfad al-Minhaj, Shams al-Din, Muhammad ibn Ahmad al-Khatib al-Sharbini al-Shafi'i (d. 977 AH), Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, First Edition, 1415 AH - 1994 AD
30. al-Tabaqat al-Kabir, Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' al-Zuhri (d. 230 AH), Edited by: Dr. Ali Muhammad Umar, Publisher: Maktaba al-Khanji, Cairo, Egypt, First Edition, 1421 AH - 2001 AD

31. History of Islam and the Deaths of Famous People and Notables, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman al-Dhahabi (d. 748 AH), edited, proofread, and commented on by: Dr. Bashar Awad Marouf, publisher: Dar al-Gharb al-Islami - Beirut, edition: first, 1424 AH - 2003 AD.
32. Al-Isabah in distinguishing the Companions, Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), edited by: Adel Ahmad Abd al-Mawjud and Ali Muhammad Mu'awwad, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, edition: first - 1415 AH.
33. Tahdhib al-Lugha, Muhammad ibn Ahmad ibn al-Azhari al-Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by Muhammad Awad Mara'b, published by Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, first edition, 2001.
34. Lisan al-Arab, Muhammad ibn Makram ibn Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi (d. 711 AH), footnotes: by al-Yaziji and a group of linguists, publisher: Dar Sadir - Beirut, edition: third - 1414 AH.
35. Al-Mu'jam Al-Wasit, a group of linguists from the Arabic Language Academy in Cairo, Publisher: The Arabic Language Academy in Cairo, Edition: Second [its introduction was written in 1392 AH = 1972 AD], and it was photographed by: Dar Al-Da'wa in Istanbul, Dar Al-Fikr in Beirut, and many others.
36. Explanation of the Strange Things in the Two Sahihs of Bukhari and Muslim, Muhammad bin Futuh bin Abdullah bin Futuh bin Hamid Al-Azdi Al-Mayuriqi Al-Hamidi Abu Abdullah bin Abi Nasr (died: 488 AH), Researcher: Dr. Zubaydah Muhammad Saeed Abdul Aziz, Publisher: Sunnah Library - Cairo - Egypt, Edition: First, 1415 - 1995.
37. Dictionary of Contemporary Arabic Language, Dr. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar (d. 1424 AH) with the assistance of a work team, Publisher: Alam Al-Kutub, Edition: First, 1429 AH - 2008 AD.
38. Al-Tamyouz fi Talhīs fi Talhīs Takhrij Ahādīth Sharh al-Wajeez (The Concise Commentary on Hadiths), known as Al-Talkhīs al-Ḥabīr (The Expert Summary), by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalānī (d. 852 AH), edited by Dr. Muhammad al-Thānī ibn Umar ibn Musa, published by Dar Adwā' al-Salaf, first edition, 1428 AH - 2007 AD.
39. Fath al-Azīz bi Sharh al-Wajeez = The Great Commentary by al-Rafī'ī, by Abd al-Karim ibn Muhammad al-Rafī'ī al-Qazwini (d. 623 AH), published by Dar al-Fikr.
40. Al-Bujairimi's Commentary on Al-Khatib = The Beloved's Tuhfat on Al-Khatib's Explanation, Sulayman ibn Muhammad ibn Umar Al-Bujairimi Al-Masry Al-Shafi'i (died: 1221 AH), Publisher: Dar Al-Fikr, Edition: No edition, Publication date: 1415 AH - 1995 AD.
41. Morocco in the Arrangement of the Arabs, Nasser bin Abdul Sayyid Abi Al-Makarim bin Ali, Abu Al-Fath, Burhan Al-Din Al-Khwarizmi Al-Mutarrizi (died: 610 AH), Publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi, Edition: No edition and no date.
42. Taj al-Aroos, Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Razzaq al-Husayni, Abu al-Fayd, nicknamed Murtada al-Zabidi (d. 1205 AH), edited by a group of editors, published by Dar al-Hidayah.
43. Dictionary of the Language of Jurists, Muhammad Rawas Qalaji - Hamid Sadiq Qunaibi, published by Dar al-Nafayes for Printing, Publishing, and Distribution, second edition, 1408 AH - 1988 AD.
44. Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj, Ahmad ibn Muhammad ibn Ali ibn Hajar al-Haytami. Reviewed and corrected: based on several copies by a committee of scholars. Publisher: The Great Commercial Library in Egypt, owned by Mustafa Muhammad. Edition: no edition. Year of publication: 1357 AH - 1983 AD.
45. Al-Muhkam and Al-Muhit Al-A'zam, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail bin Sidah Al-Mursi [d. 458 AH], Edited by: Abdul Hamid Handawi, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, Edition: First, 1421 AH - 2000 AD
46. Bada'i' al-Sana'i' fi Tartib al-Shara'i', Ala' al-Din, Abu Bakr ibn Mas'ud al-Kasani al-Hanafi, nicknamed "King of Scholars" (d. 587 AH), First Edition 1327-1328 AH.
47. Sahih al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad ibn Ismail al-Bukhari al-Ja'fi, Edited by Dr. Mustafa Dib al-Bugha, Publisher: (Dar Ibn Kathir, Dar al-Yamamah) - Damascus, Fifth Edition, 1414 AH - 1993 AD
48. Sahih Muslim, Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi (206 - 261 AH), edited by: Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi [d. 1388 AH], publisher: Issa al-Babi al-Halabi and Partners Press, Cairo (then it was photocopied by Dar Ihya' al-Turath al-Arabi in Beirut, and others), year of publication: 1374 AH - 1955 AD
49. Al-Jami' Al-Kabir (Sunan Al-Tirmidhi), Abu Isa Muhammad ibn Isa Al-Tirmidhi (d. 279 AH), verified, its hadiths were extracted and commented on by: Bashar Awad Marouf, publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, edition: first, 1996 AD

50. Sunan Abi Dawud, Abu Dawud Sulayman ibn al-Ash'ath al-Azdi al-Sijistani (202 - 275 AH), edited by: Shu'ayb al-Arna'ut [d. 1438 AH] - Muhammad Kamil Qara Balli, publisher: Dar al-Risalah al-Alamiyyah, edition: first, 1430 AH - 2009 AD

51. Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal, Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal (164 - 241 AH), Researcher: Ahmad Muhammad Shakir, Publisher: Dar Al-Hadith - Cairo, Edition: First, 1416 AH - 1995 AD.

هوامش البحث

- (١) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: نجم الدين محمد بن محمد الغزي، (ت ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، الطبقة الأولى، المحمدون، ٢٢/١، وينظر: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكبري زاده (ت ٩٦٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، التوقي، ١٦٦/١، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرنؤوط [ت ١٤٣٨هـ]، الناشر: مكتبة إرسىكا، إستانبول - تركيا، عام النشر: ٢٠١٠م، ٥٣/٣.
- (٢) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية: أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكبري زاده، ت (٩٦٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت.
- (٣) الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، ٣٠١/٥.
- (٤) ينظر: موقع الويكيبيديا الإلكتروني: <https://ar.m.wikipedia.org/wiki> وقت الاستفاة: ٥: ١٠م، ٤/٥/٢٠٢٥.
- (٥) ينظر: شذرات الذهب: ٤٥٥/١١.
- (٦) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: نجم الدين محمد بن محمد الغزي، (ت ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ٢٢/١.
- (٧) ينظر: الشقائق النعمانية: ص ١٦٦.
- (٨) ينظر: المصدر نفسه: ص ٦٥؛ سلم الوصول: ٥٣/٣.
- (٩) ينظر: الشقائق النعمانية: ص ٢٤؛ سلم الوصول: ٤٣٧/٣.
- (١٠) سلم الوصول إلى طبقات الفحول: ١١/٣.
- (١١) الفوائد البهية: ص ٦٠.
- (١٢) الاعلام للزركلي: ٢٤٢/٨.
- (١٣) الشقائق النعمانية: ص ٢٣٣.
- (١٤) الشقائق النعمانية: ص ١٨٢.
- (١٥) ينظر: سلم الوصول: ٢٠٧/٣.
- (١٦) الشقائق النعمانية: ص ٢٨١ - ٢٨٢.
- (١٧) الشقائق النعمانية: ص ١٨١.
- (١٨) الشقائق النعمانية: ص ١٨١-١٨٢.
- (١٩) الطبقات السنية في تراجم الحنفية: تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي، (ت ١٠١٠هـ)، د. د. ط، د. د. ت، ١٠٥ - ١٠٦؛ الشقائق النعمانية: ١٣٢-١٣١.
- (٢٠) الشقائق النعمانية: ص ١٩٥.
- (٢١) ينظر: الشقائق النعمانية: ص ١٦٦.
- (٢٢) الكواكب السائرة: ٢٣/١.
- (٢٣) ينظر: سلم الوصول: ٥٣/٣.
- (٢٤) ينظر: كشف الظنون: ٢٠٢٠/٢.

(٢٥) ينظر : سلم الوصول : ٢٠٦/٣-٢٠٧؛ الشقائق النعمانية: ص ٦٦.

(٢٦) ينظر : الفوائد البهية: ص ١٨٣.

(٢٧) ينظر : سلم الوصول: ٢٠٦/٣-٢٠٧.

(٢٨) ينظر: الشقائق النعمانية : طاشكيري زاده: ص ١٦٦.

(٢٩) ينظر : الكواكب السائرة، الغزي: ٢٣/١.

(٣٠) ينظر: مختار الصحاح: (ص: ١٦) ، القاموس الفقهي ، الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق - سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م ، تصوير: ١٩٩٣ م ، (ص: ١٨) ، معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلججي - حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، (ص: ٥٢) .

(٣١) وتام الآية قوله تعالى : ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ التوبة [٣]

(٣٢) ينظر: الاختيار لتعليل المختار: (١/ ٤٢) ، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٨٩) ، العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٠) ، الجوهر النيرة على مختصر القدوري: (١/ ٤٣) ، البنائة شرح الهداية: (٢/ ٧٤) ، ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٤) .

(٣٣) ساقطة من نسخة (أ،ب)

(٣٤) ساقطة من نسخة (ج)

(٣٥) العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٠) ، ينظر: المبسوط للسرخسي: (١/ ١٢٧. ١٢٨) .

(٣٦) شرح الوقاية: (٢/ ١١٠).

(٣٧) المصر الجامع: وظاهر المذهب في بيان حد المصر الجامع، أن يكون فيه سلطان، أو قاض لإقامة الحدود، وتنفيذ الأحكام. وقد قال بعضهم: أن يتمكن كل صانع أن يعيش بصنعتة فيه، ولا يحتاج فيه إلى التحول إلى صنعة أخرى، وقال ابن شجاع رحمه الله أحسن ما قيل فيه إن أهلها بحيث، لو اجتمعوا في أكبر مساجدهم، لم يسعهم ذلك حتى احتاجوا إلى بناء مسجد الجمعة، فهذا مصر جامع، تقام فيه الجمعة، ينظر: المبسوط للسرخسي: (٢/ ٢٣). وقال سفيان الثوري: المصر الجامع ما يعده الناس مصرا عند ذكر الأمصار المطلقة، ينظر: بدائع الصنائع للكاساني: (١/ ٢٦٠).

(٣٨) العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٠)، ينظر: الجوهر النيرة على مختصر القدوري: (١/ ٤٤)، ينظر: النهاية في شرح الهداية - السغناقي (٢/ ١٢٤ بترقيم الشاملة آليا)

(٣٩) شرح الوقاية: (٢/ ١١٠).

(٤٠) شرح الوقاية: (٢/ ١١٠).

(٤١) ساقطة من نسخة (أ،ب)

(٤٢) في حاشية نسخة (ج) : (قيل انه اي ابي يوسف رجع)

(٤٣) ينظر: التنبيه: (ص ٢٠).

(٤٤) الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٥) ، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٩٣)

(٤٥) شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (٢/ ١١٠).

(٤٦) في حاشية (ج) : رضي الله عنه

(٤٧) الحاوي الكبير ، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م ، (٢/ ٢٦) ^{٤٨} فيما روي عن بلال، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: «لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا» ومد يديه عرضا، قال أبو داود: شداد مولى عياض لم يدرك بلالا.. أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب في الأذان قبل دخول الوقت: ١ / ١٤٧، ح (٥٣٤)، وسكت عنه، وأعله البيهقي بالانقطاع، قال في المعرفة: وشداد مولى عياض لم يدرك بلالا، انتهى. نصب الراية: ١/ ٢٨٣.

(٤٩) في حاشية نسخة (ج) : (عطف على قوله يوقظ وكذا قوله ويرجع)

(٥٠) فيما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يمنعن أحدا منكم أذان بلال - أو قال نداء بلال - من سحوره، فإنه يؤذن - أو قال ينادي - بليل، ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم» وقال: «ليس أن يقول هكذا وهكذا - وصوب يده ورفعها - حتى يقول هكذا» - وفرج بين إصبعيه. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر: ٢/ ٧٦٨، ح (١٠٩٣).

(٥١) شرح الوقاية: (٢/ ١١٠ . ١١١).

(٥٢) في نسخة (ج) : الصلاة

(٥٣) عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أذن سبع سنين محتسبا كتبت له براءة من النار. أخرجه الترمذي: أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: باب ما جاء في فضل الأذان: ١/ ٢٨١، ح (٢٠٦)، وقال ابن حجر: فيه جابر الجعفي وهو ضعيف جدا. ينظر: التلخيص الحبير: ٢/ ٥٨٢.

(٥٤) ينظر: النهاية في شرح الهداية - السغناقي: (٢/ ١٢٩ بترقيم الشاملة آليا)

(٥٥) ويكره تركه تنزيها، ولو قدم في الأذان والإقامة مؤخرا أعاد ما قدم فقط، كما لو قد الفلاح على الصلاة يفيد فقط ولا يستأنف الأذان من أوله. ينظر: رد المحتار: (١/ ٢٦٠).

(٥٦) الوقاية: (١١١/٢).

(٥٧) في نسخة (ج) : (لمخالفة)

(٥٨) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٣) ، وينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٩١) ، ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٦)

(٥٩) أي يجعل أصبعيه في صماخ أذنيه، فأذانه بدونه حسن، وبه أحسن. ينظر: الدر المختار: (١/ ٢٦٠).

(٦٠) الوقاية: (١١١/٢).

(٦١) في نسخة (ب.ج) : (بتركه)

(٦٢) ينظر: المبسوط للسرخسي: (١/ ١٣٠) ، الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٣) ، وينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٩٢) ، وينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٥) .

(٦٣) في حاشية نسخة (ج) : ان يترسل.

(٦٤) بأن يفصل بين كل جملتين منه بسكتة يسع فيه الإجابة. ينظر: فتح باب العناية (١/ ٢٠٢).

(٦٥) شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (١١١/٢).

(٦٦) بأن يقول: "الله أكبر، الله أكبر"، ويقف ثم يقول مرة أخرى، وهكذا بين كل كلمتين. ينظر: تبين الحقائق: (١/ ٩١)، العناية: (١/ ٢٤٤)

(٦٧) الترسل في اللغة: الترتيل، وهو تحقيق الكلام وعدم التعجل فيه. ينظر: لسان العرب: (١١/ ٢٨٢)، تاج العروس: (٢٩/ ٧٦).

(٦٨) الحذر في اللغة: الإسراع والتعجل وعدم التطويل. تهذيب اللغة: (٤/ ٢٧٤)، مجمع بحار الأنوار: (١/ ٤٧٣).

(٦٩) عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال: يا بلال، إذا أذنت فترسل في أذانك، وإذا أقمت فاحذر، واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته، ولا تقوموا حتى تروني. أخرجه الترمذي: أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: باب ما جاء في الترسل في الأذان: ١/ ٢٦٨، ح (١٩٥)، قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبد المنعم، وهو إسناد مجهول، انتهى. نصب الراية: ١/ ٢٧٥.

(٧٠) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٩١) ، وينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٥)

(٧١) شرح الوقاية: (١١١/٢).

(٧٢) وتام النص: ولا يزيد في أثائه حرفا، وكذا لا ينقص، ولا يزيد من كفيات الحروف، كالحركات والسكنات، والمدات، وغير ذلك؛ لتحسين الصوت. شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (١١١/٢).

(٧٣) شرح الوقاية: (١١١/٢).

(٧٤) لأنهما ليسا بذكر أصلا، بخلاف بقية كلمات الأذان. ينظر: المحيط البرهاني: (١/ ٣٥١)، البناية ٢/ ٩٦، البحر الرائق ١/ ٢٧٠، مجمع الأنهر ١/ ٧٦،

(٧٥) الترجيع: وهو خفض المؤذن صوته بالشهادتين ثم رفعه بهما؛ سنة عند الشافعي ومالك -رحمهما الله- خلافا لمذهب الأحناف، قال الماوردي رحمه الله: فصار مالك موافقا لنا في الترجيع، مخالفا في التكبير، وصار أبو حنيفة رحمه الله موافقا لنا في التكبير مخالفا في الترجيع. انظر: الحاوي الكبير للماوردي: (٢/ ٤٣)، اللباب في الفقه الشافعي: (ص: ١١٠).

(٧٦) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب: (٢/ ٤١)، ينظر: الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧، (٢/ ٥٠)، ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (١/ ٣٢١).

(٧٧) أبو محذورة: واسمه أوس بن معير بن لوذان بن ربيعة بن عويج بن سعد بن جمح. وأمه خزاعية، أسلم أبو محذورة يوم فتح مكة. كان مؤذن المسجد الحرام، علمه النبي صلى الله عليه وسلم الأذان. وكان من أحسن الناس وأنداهم صوتا، وأقام بمكة ولم يهاجر، توفي أبو محذورة بمكة سنة ٥٩ هـ. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: (٦/ ٧)، تاريخ الإسلام للذهبي: (٢/ ٥٥٩)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: (٧/ ٣٠٣).

(٧٨) أخرجه الترمذي: أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: باب ما جاء في الترجيع في الأذان: ١/ ٢٦٣، ح (١٩١)، وقال الترمذي: حديث صحيح ١/ ٢٦٣.

(٧٩) في حاشية نسخة (ج) : (جديد) للتوضيح

(٨٠) العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٢.٢٤١)، النهاية في شرح الهداية - السغناقي: (٢/ ١٢٥) بترقيم الشاملة آليا).

(٨١) الوقاية: (١١١/٢).

(٨٢) حيعل المؤذن: إذا قال: حي على الصلاة. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، (٣/ ١٥٠٥)، ينظر: تاج العروس: (٢٨/ ٣٨٤).

(٨٣) في نسخة (أ) : (شمل).

بسم إذا قال: بسم الله. تهذيب اللغة: (٣/ ٢٤٠)، وينظر: لسان العرب: (٢/ ٤٠٣)، وينظر: المعجم الوسيط: (٢/ ٩٠٦).

(٨٤) حولق الرجل: إذا قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. الزاهر في معاني كلمات الناس: (١/ ١٠)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥، (ص: ٤١٨)، وينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: (٣/ ٢١٧٦).

(٨٥) ولو وحده أو لمولود؛ لأنه سنة الأذان مطلقا. ينظر: الدر المختار: (١: ٢٥٩).

(٨٦) الوقاية: (١١١/٢).

(٨٧) في نسخة (ج) : (يمنى)

(٨٨) مابين المعقوفتين ساقطة من نسخة (ج)

(٨٩) عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من سمع النداء فلم يجب من غير عذر فلا صلاة له» رواه الطبراني في المعجم الكبير: باب العين - من اسمه عبد الله: أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب - وما أسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - سعيد بن جبير عن ابن عباس: ١١/ ٤٤٦، ح (١٢٢٦٦)، والمعجم الأوسط: ٤/ ٣١٥، ح (٤٣٠٣). وقال ابن حجر: أبو جناب ضعيف ومذلس وقد عنعن. التلخيص الحبير: ٢/ ٩١٨.

(٩٠) ينظر: العناية شرح الهداية (١/ ٢٤٤)

(٩١) الوقاية: (١١١/٢).

^{٩٢} عن بلال، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بالصبح فوجده راقدًا، فقال: الصلاة خير من النوم مرتين، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أحسن هذا يا بلال اجعله في أذانك» المعجم الكبير للطبراني: باب الباء: من اسمه بلال - بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حفص بن عمر بن سعد القرظ عن بلال: ١/ ٣٥٥، ح (١٠٨١)، وفي الباب عن أنس قال من السنة إذا قال المؤذن في أذان صلاة الفجر حي على الفلاح قال الصلاة خير من النوم أخرجه ابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وقال إسناده صحيح. ينظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية: ١/ ١١٤، ح (١١٥). نصب الرية: ١/ ٢٦٤.

^(٩٣) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٣)، ينظر: العناية شرح الهداية (١/ ٢٤٣. ٢٤٢. ٢٤١).

^(٩٤) ينظر: المنهاج: (١/ ١٣٦).

^(٩٥) شرح الوقاية: (١١٢/٢).

^(٩٦) ينظر: مختصر البويطي: (ص ١٢٥)، ومختصر المزني: (ص ٢٢).

^(٩٧) شرح الوقاية: (١١٢/٢).

^(٩٨) فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، الناشر: دار الفكر، (٣/ ١٦٠).

، ينظر: حاشية البجيرمي على الخطيب = تحفة الحبيب على شرح الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (٢/ ٤٩).

^(٩٩) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب بدء الأذان: ١/ ١٢٤، ح (٦٠٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة: باب الأمر

بشفع الأذان وإيتار الإقامة: ١/ ٢٨٦، ح (٣٧٨).

^(١٠٠) في حاشية نسخة (ج) : (رضي الله عنه)

^(١٠١) في نسخة (ج) : (تكبير)

^(١٠٢) في نسخة (ج) : (كلمة)

^(١٠٣) ينظر: المبسوط" للسرخسي: (١/ ١٢٩)،

^(١٠٤) حدر في قراءته وفي أذانه: أسرع. ينظر: مختار الصحاح: (ص ١٢٦)

^(١٠٥) الوقاية: (١١٢/٢).

^(١٠٦) ينظر: تهذيب اللغة: (٤/ ٢٣٨) ، ينظر: المغرب في ترتيب المعرب ، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين

الخوارزمي المَطَرَزِيَّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ، (ص: ١٠٧) ، ينظر: تاج العروس،

محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الرَّبِيدِي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر:

دار الهداية ، (١٠/ ٥٥٤) ، ينظر: معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،

الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، (ص: ١٧٦) .

^(١٠٧) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: (١/ ٩١)

^(١٠٨) شرح الوقاية: (١١٢/٢).

^(١٠٩) في نسخة (أب) : ذكر الاسم مختصرا (اح)

^(١١٠) اختلف الفقهاء في التثويب على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه يكره في جميع الصلوات إلا الفجر ؛ لكونه وقت نوم وغفلة.

الثاني: أنه يجوز للأمرء ولكل من كان مشغولا بمصالح المسلمين كالقاضي والمفتي، وهو ما قاله أبو يوسف واختاره قاضي خان.

والثالث: ما اختاره المتأخرون أن التثويب مستحسن في جميع الصلوات لجميع الناس؛ لظهور التكاسل في أمور الدين ولا سيما في الصلاة. وتفصيل

الأقوال وأدلتها في «التحقيق العجيب في التثويب».

^(١١١) ينظر: دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)

عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، (١/ ١٨٦) ،

ينظر: القاموس الفقهي: (ص: ٥٥) .

(١١٢) ويكون التثويب بما تعرف كتنحج، أو قامت قامت، أو الصلاة الصلاة، ولو أحدثوا إعلاما مخالفا لذلك جاز. ينظر: رد المحتار: (١/ ٢٦١).

(١١٣) شرح الوقاية: (٢/ ١١٢).

(١١٤) في نسخة (ج) : (على)

(١١٥) مدينة الكوفة: وهي إحدى أمّهات البلاد العراقية، المتميّزة فيها بفضل المزيّة، مثوى الصحابة والتابعين، ومنزل العلماء والصالحين، وحضرة عليّ بن أبي طالب أمير المؤمنين .

وهي على الفرات، والكوفة مدينة العراق الكبرى، وقبة الإسلام، ودار هجرة المسلمين، وهي خطط لقبائل العرب، وبالكوفة قبر أمير المؤمنين عليّ صلوات الله عليه. مصّرها سعد بن أبي وقاص في خلافة ابن الخطاب سنة (١٧ هـ)، وهي أول مدينة اختطها المسلمون بعد البصرة. ينظر: رحلة ابن بطوطة ط أكاديمية المملكة المغربية ، محمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله، ابن بطوطة (المتوفى: ٧٧٩ هـ)، الناشر: أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، عام النشر: ١٤١٧ هـ ، (٢/ ٥٦) ، ينظر: آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان: (ص: ٣٨) .

(١١٦) في نسخة (أ) ذكر تحت كلمه التنحج :سمرقند

(١١٧) في نسخة (أ) ذكر تحت كلمه الصلاة : كارا

(١١٨) ساقطة من نسخة (ج)

(١١٩) قال التمرتاشي في «منح الغفار في شرح تنوير الأبصار» (ق ١/ ٥٠/أ): أفاد صاحب «الوقاية» بمفهومه أنه ليس بمستحسن عند المتقدمين، وهو كذلك. فقد صرح في «البحر»، وغيره: أنه مكروه عندهم في غير الفجر، وهو قول الجمهور، كما حكاه النووي في «المجموع شرح المذهب» (٣/ ١٠٦). وأفاد بإطلاقه أنه لا يخص شخصا دون شخص، فالأمر وغيره سواء، وهو قول محمد.

(١٢٠) الوقاية: (٢/ ١١٢).

(١٢١) في نسخة (ب) : ذكر الاسم مختصرا (اس)

(١٢٢) لفظ الجلالة ساقطة من نسخة (ج)

(١٢٣) في نسخة (أب) : ذكر الاسم مختصرا (اس)

(١٢٤) المبسوط للرخسي: (١/ ١٣٠ - ١٣١)، ينظر: العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٥) ، ينظر: البناية شرح الهداية: (٢/ ١٠١)، النهاية في شرح الهداية - السغناقي (٢/ ١٣٢ بترقيم الشاملة آليا).

(١٢٥) ليس المراد به خصوص الجلوس، بل الفصل بين الأذان والإقامة مقدار ما يحضر القوم ويصلون السنن مع مراعاة الوقت المستحب، أما في المغرب فقال أبو حنيفة: الأفضل أن لا يجلس فيه، بل يكتفي فيه بالسكوت بمقدار ثلاث آيات قصار أو ثلاث خطوات؛ لئلا يلزم تأخير المغرب المنهي عنه، وقالوا: يجلس بينهما جلسة خفيفة كجلسة الخطيب. ينظر: السعاية: (٢: ٢٨).

(١٢٦) الوقاية: (٢/ ١١٢).

(١٢٧) وتام الحديث عند البيهقي والترمذي: عن جابر، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال: «يا بلال، اذا اذنت فترسل في اذانك ، واذا اقامت فاحذر ، واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الأكل من اكله، والشارب من شربه، والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته، ولا تقوموا حتى تروني» . رواه البيهقي في السنن الكبرى: ذكر جماع أبواب الاذان والإقامة: باب ترسيل الاذان وحزم الإقامة: ٢٦٨/١، ح (٢٠٠٨)، وأخرجه الترمذي: أبواب الصلاة عن رسوا الله صلى الله عليه وسلم: باب ماجاء في الترسل في الاذان: ٢٦٨/١، ح (١٩٥). هذا الحديث ضعيف الاسناد. ينظر: الجامع الصغير وزيادته: ١/ ١٢٨٥.

(١٢٨) سبق تعريفه.

^{١٢٩} عن عبد الله بن مغفل، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة»، ثم قال في الثالثة: «لمن شاء». أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة: ١/ ١٢٨، ح (٦٢٧).

(١٣٠) العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٦) .

(١٣١) الوقاية: (٢/ ١١٢).

(١٣٢) في نسخة (أب) : ذكر الاسم مختصرا (اح)

(١٣٣) في نسخة (ج) : ما يمكن

(١٣٤) ينظر: المبسوط للسرخسي: (١/ ١٣٩). ينظر: العناية شرح الهداية: (١/ ٢٤٧.٢٤٦) ، ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م ، (ثم صورتها دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ) ، (١/ ٤٨٣).

(١٣٥) شرح الوقاية (٢/ ١١٢).

(١٣٦) رواه الامام احمد في المسند: مسند ابي بن مالك رضي الله عنه: ١٩/ ٤١٧، ح (١٢٤٢٨).

(١٣٧) ينظر: المزهري في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م، (١/ ١٧٠)، ينظر: فقه اللغة وسر العربية: (ص: ١٤٠)، ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، (١/ ٤٧٨)، ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: (ص: ١١٢)

(١٣٨) ينظر: الحاوي الكبير: (٢/ ٤٧)، ينظر: المبسوط للسرخسي: (١/ ١٣٦)، ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: (١/ ١٥٤)، ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٤).

(١٣٩) لأولى الفوائد. الوقاية: (١١٣/٢).

(١٤٠) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٤١) ولكل من البواقي يأتي بهما، أو بها. الوقاية: (١١٣/٢).

(١٤٢) في الدر المختار: (١/ ٢٦٢): يخير في الأذان للباقي لو في مجلس، وفعله أولى، ويقوم للكل، وفي نور الإيضاح: (١/ ٢٢٣): وكره ترك الإقامة دون الأذان في البواقي إن اتحد المجلس.

(١٤٣) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٤٤) ينظر: النهاية في شرح الهداية - السغناقي: (٢/ ١٤٠ بترقيم الشاملة آليا)

(١٤٥) في نسخة (ج) : (للحدث) .

(١٤٦) المحدث: بضم الميم وكسر الدال، من أصابه الحدث الاصغر الموجب للوضوء أو الحدث الاكبر الموجب للغسل . معجم لغة الفقهاء: (ص: ٤١٠)

(١٤٧) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٤٨) تمام الآية قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة ٤٤]

(١٤٩) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٤٤)

(١٥٠) أي المحدث؛ لأن الإقامة لم تشرع إلا متصلة بصلاة المقيم، ولم يكره أذانه؛ لأنه ذكر يستحب فيه الطهارة، فلا يكره بدونها كقراءة القرآن، وقيل: يكره. ينظر: فتح باب العناية: (ص ١: ٢٠٨)

(١٥١) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٥٢) مابين المعقوفتين ساقط من نسخة (ج)

(١٥٣) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٦)، ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي: (١/ ٤٤).

(١٥٤) في نسخة (ج) : (يعادوا)

(١٥٥) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٥٦) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١/ ٥٦)

(١٥٧) الوقاية: (١١٣/٢).

(١٥٨) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي (١/ ٤٤)

- (١٥٩) لأنها لإعلام الحاضرين، فتكفي الواحدة، والأذان لإعلام الغائبين، فيحتمل سماع البعض دون البعض، فتكراره مفيد. شرح الوقاية: (١١٣ / ٢).
- (١٦٠) شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (١١٣ / ٢).
- (١٦١) العناية شرح الهداية - بهامش فتح القدير ط الحلبي: (١ / ٢٥٢).
- (١٦٢) شرح الوقاية: (١١٣ / ٢).
- (١٦٣) لأن عامة كلام السكران والمجنون هذيان فلا يحصل به الإعلام. الأصل للشيباني: (١ / ٤٣)، المبسوط: (١ / ١٤٠)، تحفة الفقهاء: (١ / ١٨١).
- (١٦٤) في نسخة (أ، ب) : ذكر مختصرا (ح)
- (١٦٥) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١ / ٥٦)
- (١٦٦) شرح الوقاية: (١١٣ / ٢).
- (١٦٧) ساقطة من (أ، ب)
- (١٦٨) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١ / ٥٧)
- (١٦٩) شرح الوقاية: (١١٣ / ٢).
- (١٧٠) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١ / ٥٧)
- (١٧١) وتمام النص: وهذا إذا أذن وأقيم في مسجد حيه. شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (٢ / ١١٤).
- (١٧٢) شرح الوقاية: (٢ / ١١٤).
- (١٧٣) وتمام النص: فحكم المصلي فيها كما مر. شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (٢ / ١١٤).
- (١٧٤) شرح الوقاية: (٢ / ١١٤).
- (١٧٥) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١ / ٥٧)
- (١٧٦) وتمام النص: وإن لم يكن فيها مسجد كذا. شرح الوقاية - ت أبو الحاج: (٢ / ١١٤).
- (١٧٧) شرح الوقاية: (٢ / ١١٤).
- (١٧٨) ساقطة من نسخة (أ)
- (١٧٩) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: (١ / ٥٧)
- (١٨٠) وتمام النص: والقوم عند حي على الصلاة، ويشرع عند قد قامت الصلاة. والله أعلم. الوقاية: (٢ / ١١٤).
- (١٨١) الوقاية: (٢ / ١١٤).
- (١٨٢) في نسخة (أ، ب) : ذكر مختصرا (ح)
- (١٨٣) في نسخة (أ، ب) : ذكر مختصرا (اس)
- (١٨٤) في نسخة (ج) : (بمثلا)
- (١٨٥) في نسخة (ج) : (بقوله)